

مرسوم رقم (٩) لسنة ١٩٧٩
بالموافقة على الاتفاقية الاقتصادية
بين حكومة دولة البحرين وحكومة جمهورية سنغافورة

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة
أمير دولة البحرين ،
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى الاتفاقية الاقتصادية بين حكومة دولة البحرين وحكومة جمهورية سنغافورة ،
وببناء على عرض وزير المالية والاقتصاد الوطني ،
وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي :

المادة الأولى

ووفق على الاتفاقية الاقتصادية بين حكومة دولة البحرين وحكومة جمهورية سنغافورة الموقعة في سنغافورة بتاريخ ٦ يونيو عام ١٩٧٩ والمرافقة لهذا المرسوم .

المادة الثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير دولة البحرين
عيسى بن سلمان آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

وزير المالية والاقتصاد الوطني
ابراهيم عبدالكريم محمد

صدر في قصر الرفاع
بتاريخ ٢٦ شعبان ١٣٩٩ هـ
الموافق ٢١ يوليو ١٩٧٩ م

**اتفاقية اقتصادية
بين
حكومة دولة البحرين
و
حكومة جمهورية سنغافورة**

ان حكومتي دولة البحرين وجمهورية سنغافورة ابراكا منهما لأهمية العلاقات الاقتصادية القائمة بين البلدين ، ورغبة منها في تقوية اواصر الصداقة القائمة وتطوير العلاقات الاقتصادية بينهما قد اتفقنا على ما يلي : -

مادة - ١ -

يعمل الطرفان المتعاقدان على اتخاذ الاجراءات المناسبة في نطاق القوانين والأنظمة المعول بها في كل من البلدين لتنمية وزيادة حجم التجارة بينهما .

مادة - ٢ -

مع مراعاة القوانين والأنظمة المعول بها في كل من الدولتين ، يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون بينهما في المجالات التجارية والصناعية والمالية مع التركيز على استثمار رؤوس الاموال والمشاريع المشتركة .

وتقوم كل من الحكومتين بتقديم التسهيلات الالزمة لتحقيق هذا الغرض اذا لزم الامر .

مادة - ٣ -

يعمل كل من الطرفين على تعزيز التعاون الفني من اجل التنمية الاقتصادية ورفع معيشة كل منهما وفي هذا الصدد يقوم الطرفان بتسهيل تبادل المعلومات والخبرات الفنية والمتربين الفنيين .

مادة - ٤ -

تتمتع السفن التجارية التابعة لكلا الدولتين ولماحواها اثناء دخولهم موانئ احدى الدولتين والبقاء فيها واثناء الشحن والتفريغ عند مغادرته تلك الموانئ بالتسهيلات في نطاق القوانين والأنظمة النافذة المفعول في كل من الدولتين .

مادة - ٥ -

يسمح لكل من الطرفين ولؤسسياته التجارية بانشاء مراكز تجارية واقامة اسواق او معارض تجارية دائمة او مؤقتة في بلد الطرف الآخر وذلك مع مراعاة القوانين والأنظمة النافذة في كل من الدولتين المتعاقدتين .

مادة - ٦

تشكل لجنة مشتركة تسمى اللجنة المشتركة البحرينية السنغافورية وذلك لتسهيل تنفيذ هذه الاتفاقية .

وتجمع هذه اللجنة في البحرين وسنغافورة عند الحاجة ويجوز لها ان تبحث مجالات اخرى مفيدة للتعاون بموافقة كل من الحكومتين .

مادة - ٧

تخضع هذه الاتفاقية للتصديق عليها من قبل الطرفين المتعاقدين وتصبح سارية المفعول اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق وتبقي سارية لمدة خمس سنوات وتجدد تلقائياً لمدة اخرى مالم يخطر احد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في انهائها وذلك قبل انتهاء مدة السارية بستة اشهر على الاقل .

واشهاداً على ذلك قام المخولون من حكومتيهما بالتوقيع على هذه الاتفاقية في سنغافورة وقد حررت هذه الاتفاقية من نسختين في اليوم الحادى عشر من رجب عام ١٣٩٩ هـ الموافق السادس من يونيو عام ١٩٧٩ م . باللغة العربية واللغة الانجليزية ، وكل منها حجية كاملة .

نيابة عن حكومة دولة البحرين

نيابة عن حكومة جمهورية سنغافورة